

## الأصول في النحو

بالربع من شيء واكتفى بأحد لأنه من الإستثناء فساغ ذلك له لأنه لم يلبس .

وأما قول الشاعر : .

( مَنْ كَانَ أَسْرَعَ فِي تَفَرُّقِ فَالِحٍ ... فَلَا بُؤْسَ لَهُ جَرِيَتْ مَعَهُ وَأَعْدَاتِهِ ) .

( إِلَّا كَنَاشِرَةَ السَّذِيِّ ضِيَّعَتُمْ ... كَالْغُصْنِ فِي غُلُوَائِهِ الْمَتْنِبَاتِ ) .

وقال الآخر : .

( كَلَّا وَبَيَّتِ □□ حَتَّى يُنْزِلُوا ... مِنْ رَأْسِ شَاهِقَةٍ إِلَيْنَا الْأَسْوَدَا )